

كتاب الصلاة من المنتقى لفضيلة الشيخ ابن عثيمين 27

محمد بن صالح العثيمين

لله رب العالمين والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى اله واصحابه اجمعين فيما سبق بين النبي صلى الله عليه وسلم ان الصبر انما يكون عند الصدمة الاولى اه فما معنى الصدمة محمد - [00:00:16](#)

الصدمة مصيبة لا نعم وما يقع على الانسان ويصطدم به معروف درس اليوم وعن جرير ابن عبد الله البجلي ها ما ذكرناها من قبل ها ايه آآ يعني معناه من باب تحذير المصاب كل ما اخذ فائدته - [00:00:39](#)

علي عبد الله بن محمد فيه الحث على تعزية المصاب وجه ذلك ان الرسول عليه عليه الصلاة والسلام اخبر بان في ذلك اجران وكل شيء كل عمل يرتب الشارع عليه ثوابا - [00:01:22](#)

فان هذا الترتيب للثواب يتضمن ماشي الحث عليه يتضمن الحث عليه لان من علامات كوني شيء مطلوب ان يرتب الشارع عليه ثوابا لانه لم يرتب الثواب عليه الا من اجل - [00:01:52](#)

قد يفعله الناس ومن فوائد الحديث ايضا اثبات يوم القيامة كقوله من حلل الكرامة يوم القيامة ومن ومن فوائده ايضا ان في يوم القيامة قولها لنا يعني سواء الثياب وتكون - [00:02:12](#)

يكون سبب حله اذا كان من ثوبين الازار والرداء وفي عصرنا كالقميص والسراويل بل وفي عرف السعوديين القميص والسروال الغترة هذه الحلة فاللباس الكامل يسمى كله وفيه ايضا دليل على ان الحول ليوم القيامة كرامة للانسان - [00:02:40](#)

لقوله من حلل الكرامة يوم القيامة وقد تكون الحلل والعياذ بالله حلل اهانة قال الله تعالى فالذين كفروا قطعت لهم ثياب من نار واخبر النبي عليه الصلاة والسلام بان النائحة اذا لم تتب قبل موتها تقام يوم القيامة - [00:03:09](#)

وعليها سربال منقطران ودرع من جاره واما الحديث الثاني انصح فانه يجبل على انه ينبغي للانسان اذا تذكر المصيبة ان يقول مثل ما يقول عند وش يقول انا لله وانا اليه راجعون - [00:03:30](#)

حتى يحصل له الاجر لان هذه الكلمة توجب للانسان ان يتصبر اذا علم انه ملك لله وانه راجع اليه وفيه ايضا دليل على ان الطاعات اذا فعلت لوجود سببها وان تكرر - [00:03:57](#)

فان الانسان يثاب عليها وعليه فاذا تكرر وضوءه فانه يشرع لك ان تصلي ركعتين ولو لم يتقدم الزمن يعني رجل توطأ وصلى ركعتين ثم انتقض وضوءه فرجع فتوضأ نقول هم - [00:04:16](#)

صلي ركعتين وهكذا لو تكرر دخوله للمسجد الا من خرج من المسجد بنية العودة قريبا فانه تسقط عنه تحية المسجد فلو خرجت من المسجد بنية الخروج والمفارقة ثم عن لك ان ترجع اليه فانك اذا رجعت - [00:04:37](#)

تصلي ركعتين لكن لو خرجت من المسجد للوضوء او للشرب او لحاجة بسيطة بنية الرجوع فانك في حكم الباقي في المسجد ولهذا قال النبي عليه الصلاة والسلام في من قام من مكانه - [00:05:00](#)

ثم عاد اليه قال انه ايش احق بمجلسه وهذا دليل على انه لا يزال باقيا في المسجد حكما وان كان قد فارقه جسما واما حيث انس فاختنا فوائده انما الصبر - [00:05:18](#)

عند الصدمة الاولى وبيننا ان المراد بقوله انما الصبر اي ها الكامل الكامل الذي يعد من اتصف به صابرا حقا وبيننا ان الحصى في مثل هذا لا يدل على الحصر الحقيقي - [00:05:37](#)

بل هو حصر اضافي نسبي واظن اني ذكرت لذلك نظيرا في قول الرسول عليه الصلاة والسلام ليس المسكين الذي ترده اللقمة

واللقتان وانما المسكين الذي يتعفف وقوله انما نسكي معلومنا الاول - [00:05:57](#)

مسكين كده لانه فقير لكن المسكين حقا هو الذي يتعفف فلا يتفطن له فيعطى ولا يسأل الناس فيعطى طيب اخذناها ايضا وحديث جعفر اللي في باب صنع الطعام اخذناه ايضا - [00:06:22](#)

واخذنا فوائده قال وعن جرير بن عبدالله البجلي قال كنا نعد الاجتماع الى اهل الميت وصنعة الطعام وصنعة الطعام بعد دفنه من النياحة رواه احمد كنا نعد الظمير يعود على الصحابة رضي الله عنهم - [00:06:47](#)

وهل يعد مثل هذا التعبير حكاية للاجماع لا لان الراوي او الصحابي او الناقل قد يقول ذلك باعتبار من يشاهدهم ومن كانوا حوله اما لو قال كان الصحابة عموما فربما يكون هذا نقلا - [00:07:09](#)

بالاجماع وقول نعد الاجتماع الى اهل الميت وصنع الطعام هل هذا يعني هل يراد مجموع الامرين يعني الاجتماع مع صنع الطعام او يشمل كل واحد على انفراده الظاهر انه يشمل - [00:07:34](#)

كل واحد على انفراده وان الاجتماع الى اهل الميت من النياحة لانه سبب لها لانه سبب فان الناس اذا تجمعوا عند اهل الميت فان الغالب انه يحصل بكاء ونياح على الميت - [00:07:56](#)

لانه اذا اجتمع هؤلاء وهم في غم وجوهم قد ظهر عليها اثار حزن فان بعضهم ينشط بعضا في هذا الحزن حتى يؤدي ذلك الى ايش الى النياحة والنياحة هي البكاء برنة - [00:08:18](#)

تشبه نوح الحمام هذه النياحة اما الندب فانه البكاء مع تعداد محاسن الميت قال وفرق بينهما مثل ان يقول واباه واماه وما اشبه ذلك طيب منع الطعام يعني اذا صنعوا الطعام للزائرين - [00:08:38](#)

وليس المراد صناع الطعام لانفسهم بانه ما من احد الا سيصنع الطعام لنفسه لكن اذا صنعوه للزائرين فان هذا يعد من النياحة والنياح حرام لاولى جائزة حرام بل من كبائر الذنوب - [00:09:02](#)

لان النبي صلى الله عليه وسلم لعن النائحة والمستمعة فيستفاد من هذا الحديث انه يكره لاهل الميت واقاربه ان يجتمعوا في مكان واحد البيت وقد صرح كثير من اهل العلم - [00:09:23](#)

بكرهه ذلك وبعضهم صرح بانه بدعة وهذا مع الاسف موجود يوجد بعض الناس الان اذا مات له ميت اجتمعوا في البيت كل الاقارب واجتمع عندهم من يجتمع من اصحابهم وجعلوا يستقبلون العزاء - [00:09:44](#)

بل ان بعض الناس والعياذ بالله يعلن الجرائد والصحف باننا نستقبل معزين في المكان الفلاني وكأنه يدعو الناس الى هذه الى هذا الفعل المحرم نعم اما لو جاء احد بدون قصد الاجتماع - [00:10:05](#)

وعز ومشى ليس من هذا الباب لكن كون نجتمع ونقصد الاجتماع وينتظر المعزين هذا هو الذي ذكره جرير رضي الله عنه طيب صنع الطعام للحاضرين ايضا من النياحة لانه يستلزم - [00:10:27](#)

بقاء هؤلاء في المجلس حتى ينضج الطعام ويأكلوه وهذا لا يخلو غالبا من نياحة فاذا انضم الى ذلك شيء من البدع الاخرى كأن يؤتى برجل يقرأ القرآن بالاجرة ويجعله لروح الميت كما يقولون - [00:10:46](#)

صار اشد وافظع فاذا انضم الى ذلك اكل مال اليتيم بان تؤخذ من التركة تركة الميت لهذا القارئ على حساب ايتامه الصغار كان ذلك مفسدة الى مفسدة او كان ذلك مفسدة الى مفسدة - [00:11:10](#)

انتبه هل يوجد هذا الان في بعض البلاد الاسلامية نعم توجد كثير يوجد في بعض البلاد الاسلامية اذا مات الميت عندهم اجتمعوا في بيت وجمعوا من يجمعون من اصدقائهم واقاربه - [00:11:39](#)

وجعلوا يصنعون الطعمة والحلوى والشاهي والقهوة ثم يأتون برجل قارئ ربما يكون من افسق عباد الله لكنه حسن الصوت لكنه حسن الصوت والادب ويتفقون معه على ان يقرأ القرآن ختمة من القرآن - [00:11:58](#)

يجعلونها كما يزعمون لروح الميت ننظر ماذا تظمن هذا الفعل من المفاصد تظمن اولاً ان الصحابة يعدون مثل ذلك ها نياح حق ثانياً انه يشتمل على لهو في بعض الاحيان يزعمون ان هذا اللهو يقابل المصيبة فيتسلون بها - [00:12:24](#)

ومن تسلى بمحرم لم يزدده هذا التسلي الا شرا لانه قد ينسى المصيبة حيناً له لكن اذا زال له رجعت المصيبة اكبر واعظم في ايضاً
بيع القرآن وشراؤه قول لان هؤلاء يشترون من من القارئ القرآن شراء - [00:12:51](#)
ومعلوم ان عقد الاجرة على قراءة القرآن محرم لا على تعليم القرآن الصحيح ان تعليم القرآن جائز بالاجرة لكن قراءة القرآن بالاجرة
محرمة الثالث انه يتضمن ايش اكل مال اليتامى - [00:13:19](#)
الباطل فان هذا فان حساب هذا القارئ سيكون من التركة والتركة لهؤلاء اليتامى فيها نصيب وهل يستفيد الميت من هذه القراءة ها
الجواب لا يستفيد اما لان الاعمال البدنية المحضة - [00:13:40](#)
لا يستفيد منها الا عاملها كما قال بذلك كثير من اهل العلم كثير من اهل العلم يقولون ان الاموات لا ينتفعون بالعمل الصالح اذا كان
بدنيا محرا ولم نكن واجبا - [00:14:04](#)
يعني في قراءة القرآن عند هؤلاء لا - [00:14:22](#)